

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم / الأربعاء
8 ذو القعدة 1435 – سبتمبر 2014





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
5	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
16	حقوق الإنسان في العالم



هيئة حقوق الإنسان



٠ حقوق الإنسان“ : مركز المناصحة مستمر في تقويم الأفكار المنحرفة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 ذو القعدة 1435هـ - 3 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي - الرياض

أشاد نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين بالدور الفاعل الذي يقوم به مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة في مجال مكافحة الإرهاب وتقويم الأفكار المنحرفة وتأهيل معتقلي هذه الأفكار الخطيرة ونواجه في محاورتهم بما يسهم بعودتهم إلى مجتمعاتهم مواطنين فاعلين. وكان آل حسين التقى أمس الأول في مقر الهيئة عدداً من مستشاري ومساعدي أعضاء الكونجرس الأمريكي، حيث رحب بالوفد مثمناً هذه الزيارة التي تفتح آفاق تعاون بناء وتنبيح الفرصة أمام الوفد للإطلاع على ما يتحقق والله الحمد على ارض الواقع من تنمية وتطور.

وجرى خلال اللقاء مناقشة العديد من الموضوعات المتعلقة بمجال حقوق الإنسان في البلدين الصديقين، حيث استعرض نائب رئيس الهيئة حقوق الإنسان في الإسلام ومسيرتها التاريخية ، مؤكداً أن الشريعة الإسلامية هي حاضن رئيس لحقوق الإنسان وأن المملكة العربية السعودية تدعم كل توجّه يحافظ على كرامة الإنسان ويحفظ حقوقه ويرتقي بممارسة حقوق الإنسان وتعاون الدول عليها بعيداً عن تسفيتها أو استغلالها. ونوه بالدعم الكبير الذي تلقاه الهيئة من خادم الحرمين الشريفين.

كما استعرضت المهام المنوطة بالهيئة وما اتخذه من تدابير لتعزيزها على أرض الواقع ، حيث تتولى الهيئة حسب تنظيمها العديد من المهام الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان حيث تعمل على التأكيد من تنفيذ الجهات الحكومية المعنية للأنظمة واللوائح السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والكشف عن التجاوزات المخالف للأنظمة المعمول بها في المملكة والتي تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان. كما تقوم الهيئة بمراجعة الأنظمة القائمة واقتراح تعديلها وفقاً للإجراءات النظامية كما تقوم الهيئة بزيارة السجون ودور التوفيق وتنقلي الهيئة الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان وتعمل على اتخاذ الإجراءات النظامية بشأنها كما تقوم الهيئة وحسب تنظيمها على وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان واقتراح سبل نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها ، إضافة للعديد من المهام والصلاحيات التي اتاحها تنظيم الهيئة كما قدم معاليه شرحاً عن إنجازات الهيئة وما حققته في ظل تنظيمها وما صدر عنها من تقارير واسهامات في سن القوانين والأنظمة المعنية بحقوق الإنسان .

واستعرضت جهود المملكة في مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص حيث أصدرت المملكة نظام مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص والذي يهدف إلى معاقبة مرتكبي هذه الجريمة بعقوبات رادعة إضافة إلى توفير الحماية والتأهيل للضحايا . وأشار إلى الدور الفاعل الذي يقوم به مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة في مجال مكافحة الإرهاب وتقويم الأفكار المنحرفة وتأهيل معتقلي هذه الأفكار الخطيرة ومحاورتهم بما يسهم بعودتهم إلى مجتمعاتهم مواطنين فاعلين.

الأمانات تتولى الطرق داخل النطاق العمراني المعتمد للمدن • النقل” مسؤولة عن إنشاء الطرق عندما تكون مرتبطة بالطرق المحورية والدائمة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 8 ذو القعدة 1435هـ - 3 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/02/article_882515.html

يشير الزويميل من حائل وجه الأمير منصور بن متعب بن عبد العزيز وزير الشؤون البلدية والقروية جميع الأمانات والبلديات بأن تتولى إنشاء الطرق الواقعة داخل النطاق العمراني المعتمد للمدن وليس جزءاً من الطرق المحورية الرابطة بين المناطق والمدن أو المحورية الدولية، مؤكداً في تعليمه الذي وجه للأمانات بأن تتولى وزارة النقل مسؤولية إنشاء الطرق داخل النطاق العمراني المعتمد للمدن عندما تكون هذه الطرق المحورية الرابطة بين المناطق والمدن أو المحاور الدولية وينطبق ذلك أيضاً على الطرق الدائمة، مشيراً إلى أنه تتولى وزارة النقل مسؤولية إنشاء الطرق الرئيسية والثانوية والفرعية خارج النطاق العمراني المعتمد للمدن، كما وجّه بأن تكون إدارة الطرق داخل النطاق العمراني المعتمد للمدن والتي تكون جزءاً من الطرق المحورية الرابطة بين المناطق والمدن والمحاور الدولية من مسؤوليات وزارة النقل، وإدارة الطرق داخل النطاق العمراني المعتمد للمدن التي لا تكون جزءاً من الطرق المحورية الرابطة بين المناطق والمدن والمحاور الدولية من مسؤوليات وزارة الشؤون البلدية والقروية. وجاء توجيه وزير البلديات بعد التوصيات التي خرجت بها اللجنة التي شكلت من مذويين من وزارات (الشؤون البلدية والقروية والنقل والمالية والاقتصاد والتخطيط) لدراسة تحديد الطرق التي تقع ضمن مسؤوليات وزارة النقل ووزارة الشؤون البلدية والقروية وذلك وفقاً لخطاب وزير النقل الموجه لوزير "البلديات" المتضمن أن وزارة النقل قامت خلال الخطط الخمسية السابقة بتنفيذ عدد كبير من الطرق الرئيسية والثانوية والفرعية في جميع مناطق المملكة، وأن بعضها يقع داخل النطاق العمراني للمدن، وقد استمرت وزارة النقل في طلب اعتماد التكاليف اللازمة لإنشاء طرق جديدة وتحسين وازدواج وإنارة وتشجير بعض الطرق التي تعتبر من اختصاص وزارة الشؤون البلدية والقروية، وعند مناقشة المشاريع الجديدة المطلوب تنفيذها مع المختصين في وزارة المالية لا يتم النظر في اعتماد بعض المشاريع داخل النطاق العمراني للمدن، لأنها تقع ضمن نطاق وزارة البلديات.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الشورى“ ينتقد . الشؤون الإسلامية”: خطباؤها يدعون

ـ إمام غامض“.. وأصوات مؤذنها . نشاز”

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 8 ذو القعدة 1435 هـ - 3 سبتمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

شكك عضو مجلس الشورى الدكتور أحمد الزيلعي في «وطنية» خطباء وأئمة مساجد يدعون بشكل غامض ومستمر لـ«إمام المسلمين» من دون التصريح باسم الملك، وكذلك الدعاء لـ«المستضعفين» في أفغانستان وال العراق والشام واليمن، من دون تحديد المستضعفين أو الإمام المقصود. وتساءل: «هل إمامهم أيمن الظواهري في أفغانستان، أم أبو بكر البغدادي؟»، وطاولت اتهامات أعضاء في المجلس أمس (الثلاثاء) وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بصفتها المسؤولة عن المساجد، إذ وصفتها الدكتورة هيا المنيع بـ«الكل». (المزيد)

وقالت إن الوزارة لم تقم بتغيير أهدافها بما يتسم من التعير والجاجة العامة والمسؤولية الوطنية. فيما وصف العضو اللواء حمد الحسون أصوات بعض المؤذنين بأنها «نشاز». وطالبت المنيع بخروج «الشؤون الإسلامية» مما سمتها «مسلخ النمطية»، وبأن تدرك مسؤوليتها التاريخية الدينية والوطنية في مواجهة الفكر المتشدد، عبر إعادة بناء الخطاب الديني الوسطي، بما يتاسب مع العصر، من دون الإخلال بثوابت الدين، مع ضرورة الفصل بين المؤثر الاجتماعي من عادات وأعراف، لاقتها إلى أن الأمور اختلطت على البسطاء، ما سهل اختطاف أبناء المجتمع باسم الدين.

واستدللت عضو الشورى المنيع على ضعف الوزارة في مواجهة الفكر المتطرف بحادثة القرض على إرهابيين في محافظة تبوك، منهم أئمة مساجد، مطالبة بالتشهير بصوت جريء بأسماء أصحاب الفكر المتطرف، إذ إن بعض خطباء المساجد لا يدركون مسؤوليتهم الوطنية، ويعتقدون أن من لا يؤمن بديننا عدو دائم لنا، حتى وإن كانوا من المشاركين في بناء الوطن أو تربطهم مصالح مشتركة مع المملكة. وانتقد العضو الزيلعي إعداد الوزارة للأئمة، واصفاً إياه بـ«المتدني، ويسير سير السلفة»، مستغرباً أن بعض الخطباء في الأونة الأخيرة أغفلوا الدعاء باسم ولـي الأمر الشرعي صراحة، تاركين الأمر للتأويل، مطالبـاً بفرض نص ملزم للدعاء يُعد سلفاً من الوزارة.

طالب جامعي يطلق النار صوب أستاذـه داخل قاعة دراسية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 8 ذو القعدة 1435 هـ - 3 سبتمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

حائل - محمد الخمعلي

أطلق طالب جامعي النار على أستاذـه الجامعي (من جنسية عربية) داخل قاعة دراسية في مبني السنة التحضيرية في مجمع كليات الطـلب على طريق حائل - بقـاء من مسدس كان يخفـيه في ملابـسه، لكن الأخير نجا ولم يصب بأذى. وأوضح المتحـث الرسمي لجامعة حائل ياسر الكنـاعـان، في بيان صحـافي له أمس، أن الطـالـب قـام بإطلاق ثلاث طـلـقات نـاريـة من مسدـسـ كان يـخفـيهـ في ملابـسـهـ بـاتـجـاهـ أـسـتـاذـهـ الجـامـعـيـ فيـ القـاعـةـ الـدـرـاسـيـةـ، إلاـ أنـ المـدـرسـ تـمـكـنـ منـ الـهـربـ إلىـ مـكـتبـ آخرـ، فيما لـاذـ الجـانـيـ بالـفـرارـ بـمـركـبةـ زـمـيلـهـ.

وبيّن أن الأجهزة الأمنية ضبطت الجاني في وقت قياسي، مشيراً إلى أن جامعة حائل إذ تستذكر الحادثة الدخلية على البيئة الجامعية، لتأكد حرصها الكبير على سلامة طلابها وأساتذتها، واتخاذها الإجراءات النظامية الكفيلة بضمان حقوق أساتذتها وطلابها وحراها الجامعي عند الجهات الأخرى.



• العدل” تسلح “الدوائر الجزائية” عن المحكمة الإدارية... بعد

شهرين

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 8 ذو القعدة 1435 هـ - 3 سبتمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

الدمام – فاطمة آل ديبيس

كشف عضو المجلس الأعلى للقضاء رئيس لجنة آلية تنفيذ نظام القضاء الشيخ محمد أمين مرداد، أن السلاح الكلي للدوائر الجزائية من المحكمة الإدارية (ديوان المظالم) سيكون مع بداية محرم المقبل (بعد شهرين)، إلى حين اكتمال نقل نظام تلك الدوائر الإلكتروني من جانب التقنيين في مشروع «خادم الحرمين لتطوير القضاء»، مؤكداً أن 19 من شهر ذي القعدة الجاري سيشهد افتتاح المحاكم والدوائر الجزائية شاملة الدوائر المشتركة في المحكمة العامة، والدوائر الجزائية بالمحاكم الجزائية لجميع القضاة والكتاب والموظفين التابعين لوزارة العدل. وأوضح الشيخ مرداد، في تصريح إلى «الحياة»، أن «اختصاص القضاة بعد سلح الدوائر الجزائية لن يختلف عن اختصاصهم السابق. أما الدوائر الجزائية المضمومة من ديوان المظالم فيستمر نظرها للقضايا ذاتها لمدة خمسة أعوام، وسيستمر القضاة في مباشرة القضايا والنظر فيها وإصدار اللازم في حقها، تماماً كما كان عليه الحال قبل السلح». واستثنى عضو المجلس الأعلى للقضاء من ذلك «إذا قامت الحاجة، فإن رئيس المحكمة الجزائية تكليف أحد القضاة بالنظر في بعض القضايا التي تقع ضمن اختصاصات المحكمة الجزائية، وتختلف عن اختصاصهم الفعلى القائم». وأشار إلى مكان مباشرة القضاة أعمالهم «إذ إنه بعد إتمام السلحالجزائي والتتجاري للدوائر فستكون المحكمة الإدارية جميعها تابعة لديوان المظالم، وسينقض قضاة الدوائر الجزائية إلى المحاكم الجزائية في المنطقة ذاتها، التي تكون فيها المحكمة الجزائية».

وأضاف مرداد: «تم النظر في توفير المكاتب وال حاجات وقدرة المحكمة على استيعاب أعداد القضاة، وفي حال عدم استيعابها للقضاء فسيتم نقل المحكمة إلى مقر أكبر»، مرداً: «أن هذا الأمر سينفذ في جدة على سبيل المثال، بعدهما رصدت وزارة العدل عدم قدرة مقر المحكمة الجزائية فيها على استيعاب أعداد القضاة بعد الضم والسلح، وحاجتها إلى مقر محكمة أكبر، والعمل جار لتجهيزه». وذكر أن «إمكان نقل القضاة المضمومين من ديوان المظالم إلى المحاكم الأخرى لن يتم إلا بعد خمسة أعوام من تاريخ السلح في محرم المقبل»، مؤكداً جاهزية وزارة العدل للتنفيذ سلح القضاة الجزائري الكامل من ديوان المظالم، الذي نص عليه نظام القضاء وأليته الصادر بالمرسوم الملكي عام 1428، إذ ورد في الآلية سلح الدوائر الجزائية التابعة لديوان المظالم بقضاتها ومعاونيهن ووظائفهن إلى المحاكم الجزائية، ويكون ذلك بعد تهيئه مقار تلك المحاكم، و مباشرتها اختصاصاتها، مدة لا تقل عن خمسة أعوام، وبالشخص نفسه المنقولين منه، ولا يمنع ذلك من تكليفهم بإكمال النصاب من دوائر أخرى».

أكد أن الأبواب مفتوحة للتواصل مع أقارب السجناء أو من يريد أن يبلغ عن سجين تأخرت معاملته

رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام لـ "الرياض": المملكة أقل دول العالم في عدد السجناء والقضية لدينا محددة بـ 24 ساعة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 8 ذو القعدة 1435هـ - 3 سبتمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/972754>

الرياض - مناحي الشيباني، تصوير - عليان العليان
 أكد رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام الشيخ محمد فهد العبد الله في تصريح لـ "الرياض" أنه لا تأخير في معاملات السجناء وإجراءات التحقيق التي يجريها المحققون بهيئة التحقيق والإدعاء العام، مشيراً إلى أن رقابة هيئة التحقيق والإدعاء العام على السجون تعد جزءاً من أعمال الهيئة بالرقابة على السجون ودور التوفيق وزيارتها ليلاً أو نهاراً. وأوضح أن هيئة التحقيق والإدعاء العام تولي اهتماماً كبيراً بالاستماع إلى ما لدى الشخص وتستقبل طلبات مباشرة سواء على موقعها الإلكتروني أو عن طريق الهاتف أو طريق اللقاء المباشر حتى لو لم يكن قريباً للسجنين أو وكيلهما للسجنين أن يبلغ بوجود شخص يرى أنه مسجون بشكل غير نظامي فعليه أن يبلغ الهيئة.

من جانبه أكد مدير الأمن العام اللواء عثمان بن ناصر المحرج أنه لا يوجد سجين بدون قضية جاء ذلك خلال المؤتمر الصحفي الذي عقد برعاية كريمة من لدن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية انطلقت فعاليات أمس ما بين الملتقى الأول لهيئة التحقيق والإدعاء العام والأمن العام بمقر نادي ضباط قوى الأمن بالرياض.

وقال رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام الشيخ محمد العبد الله في معرض رده على سؤال لـ "الرياض" إن مسألة الالقاء مع رجال رؤساء الفروع بهيئة التحقيق والإدعاء العام بالرياض وكذلك رؤساء ومديري الشرط في الرياض لا يفهم من هذا أن هناك شيئاً من الإشكالات وإنما أنت ونحن نطلب دائماً التطور والتحسين والتقدم والسامع لما لدى الآخر من رفع مستوى أعمالنا وأدائنا إلى الأفضل والله الحمد الترابط مستمر ما بين رجال الأمن ورجال التحقيق على مدار الساعة فتواصلهم مستمر وتعاونهم مستمر ما بين رجال الأمن ورجال التحقيق على مدار الساعة ولا يستطيع أحدهم أن ينفك عن الآخر على مدار الساعة أما عن تكسس السجناء بسبب تأخير مجريات التحقيق فهذا غير صحيح ولا يوجد لدينا تكسس أو تأخير في القضايا فالمعطيات لدينا لا تشير لمثل ذلك والرقابة على السجنون فهي جزء من أعمال الهيئة بالرقابة على السجون ودور التوفيق وزيارتها في وقت من ليل أو نهار وكذلك الهيئة تولي اهتماماً كبيراً بمدى استماع ما لدى الشخص وتستقبل طلبات مباشرة سواء على موقعها الإلكتروني أو عن طريق الهاتف أو طريق اللقاء المباشر حتى النظام صرح من يكن قريباً للسجنين أو وكيلهما للسجنين أن يبلغ بوجود شخص يرى أنه مسجون بشكل غير نظامي أن يبلغ هيئة التحقيق والإدعاء العام حتى تتأكد من مشروعية التوفيق فالعمل اليومي يسير وتحت السيطرة ولا يوجد أي خلل وهو خاضع للتطوير وخاصة للقييم ومن حق المواطن وحق المسؤول أن يبحث عن تطوير أعماله وتشييدها ومساعدتها والوضع في المظلة الطبيعية.

اللواء المحرج لا يوجد لدينا سجين بدون قضية وأكد العبد الله أن المملكة من أقل دول العالم في عدد السجناء والوضع يسير برتابة بالغة حتى النظام الآن خلال أربع وعشرين ساعة رجل الضبط يكون سلم القضية لهيئة التحقيق والإدعاء العام ورجل الضبط يتواصل مع المحقق ويقدم له الأدلة ويدعمه فيما يثبت إدانته أو تبرئته والوضع في أفضل صورة والله الحمد ولا يعني عقد مثل هذا اللقاء وجود مشكلة معينة لكنه رغبة في التطوير الذي سيتحقق بأذن الله.

كما أكد مدير الأمن العام في معرض رده على سؤال الرياض أنه تأكيداً لما أوضحته معايير رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام فهذا اللقاء لنرتقي بأجراتنا ونطورها ولا خلاف بين الجهازين والنظام يحكم عمل جهات الأمن كلها ويحكم عمل الهيئة والمنطلق في عملنا هو نظام الإجراءات الجزائية المعروفة للجميع والتعاون في أيديه صورة ونظمح للكمال وهو توجيهات سمو وزير الداخلية حفظه الله لتذليل العقبات ولا يوجد لدينا سجين بدون قضية أو متاخرة قضيته بدون سبب. وحول سؤال عن مناقشة الملتقى الأول لهيئة التحقيق والإدعاء العام والأمن العام في غالبيه أوراقه المطروحة لموضوع التعاملات الإلكترونية.

وقال رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام: إن عمل الهيئة أصبح الآن إلكتروني في فروعها وتواصلها مع المحافظات وقطعنا شوطاً كبيراً وكذلك التواصل بيننا وبين الأمن العام وفي الأيام الماضية أصبح أساس التعامل في شرق الرياض بشرطة النسيم وفرع شرق الرياض لهيئة التحقيق أصبح التعامل الإلكتروني ونظمح لتطوير الارتباط الإلكتروني كتجهيز لتطوير عام تشهده كل القطاعات والله الحمد فالربط الإلكتروني لدينا قطع شوط كبير وإنشاء الله في وقت قريب يكون في وضع أفضل والحمد لله.

وفي سؤال عن آلية عمل هيئة التحقيق والإدعاء العام قال الشيخ محمد العبدالله رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام أن جهاز هيئة التحقيق والإدعاء العام هو جهاز مستقل غير مرتبط بوزارة الداخلية لكن كونها ترتبط بوزير الداخلية كما نص عليه النظام وهذا أعطى الجهاز قوة وتذليل صعوبات كثيرة لو الهيئة جهاز مستقل تماماً بجميع ما تعنيه كلمة مستقل عن وزارة الداخلية وهذا الارتباط استفادت منه الهيئة الكثير من عوامل القوة والترتيب والتنظيم والدعم فيأخذ الاختصاص لأنه كان العمل يقوم به رجل الأمن والآن مع شخص وزير الداخلية ذلك جميع الصعوبات في أن هيئة التحقيق والإدعاء العام استلمت جميع الاختصاص على اختلاف أنواع القضايا بكل مرونة وهذا حق لنا تطور نستفيد من دعم شخص سمو وزير الداخلية لهيئة التحقيق والإدعاء العام وأمنت فروعنا في جميع مناطق ومحافظات المملكة تضاهي مثيلاتها العالمية.

وفي إجابة لسؤال عن أعمال هيئة التحقيق والإدعاء العام قال العبدالله من يعمل بالهيئة لابد أن يكون له كادر خاص ولابد أن يكون مؤهلاً علمياً بشهادة الشريعة أو الأنظمة كحد أدنى ثم الهيئة تعطي دوراً تأهيلية تخصصية مدتها سنة بحيث يعطي تميزاً ثم يعمل في مظلة محقق سابق له حتى يكسبه مزيداً من المهارات التطبيقية اليومية وذلك يكون العضو تهيأ للعمل وفقاً للإجراءات النظامية والرقابة على عضو الهيئة ينطلق من منطلقين منطقين أشرفى من رئيس الدائرة رئيس الفرع ومنطلق لجان المراجعة التي تدفق العمل اليومي وكل قضية تمر لا بد أن تمر على لجنة مراجعة تدقق في إجراءات المحقق وهناك دائرة التقنيات والمتابعة وهي تتبع وتقيم الأعضاء كجهة رقابية فيما لو وجد أي شيء يتحقق بخرج عن النطاق العام أو يخرج عن تحقيق العدالة هذه الجهة تكون بطريق التقييم العادل المنصف أو التحقيق والمحاسبة لمن قد يصدر منه مخالفة وتقيم وفق نظام الهيئة وتحاسب من يحصل منه مخالفة حسب النظام والدليل انسياب القضايا في الهيئة والوقت محسوب لدينا متابعة في التوفيق لدينا أربعة وعشرين ساعة لرجل الضبط لا يتجاوزها لدينا خمسة أيام للتحقيق وخمسة وثلاثين يوماً لرئيس الفرع وبعد خمسة وثلاثين يوماً لا يجوز التوفيق إلا بتدقير ومراجعة من رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام على مستوى المملكة. لذلك لدينا ضمانات التوفيق قوية جداً وهذا ظاهر للجميع ويدعو للطمأنينة وأبواينا مفتوحة للتواصل سواء موقع الهيئة أو التواصل مع المراجعين مباشرة.

جانب من الإعلاميين في اللقاء وأضاف الشيخ محمد العبدالله قائلاً: هناك آلية نظامية وهناك الضبط لا بد أن يقيد بمحضر كمرحلة أولى لا بد أن يقيم خلال أربعة وعشرين ساعة من المحقق هل موجب للتحقيق أو غير موجب للتحقيق وهذه نصوص نظامية وضمانات موجودة لدينا في هيئة التحقيق والإدعاء العام ووقت أشعارنا بالفاكس وتكون تحت رقمتنا فلا بد من وصف جرمي لا بد من أدلة قائمة للإدانة وهذا المحقق لا يستطيع أن يصدر أكثر من خمسة أيام وهناك ضمانات قوية كما ذكرت سابقاً ويتم التدقير ويتحمل كل شخص مسؤوليته.

وعن سؤال عن اكتمال منظومة الإجراءات الجزائية وماذا يطلب الأمن العام من هذا الملتقى أوضح الرئيس العام لهيئة التحقيق والإدعاء العام الشيخ محمد العبدالله أن نظام الإجراءات الجزائية صدر والنظام واضح ومحدد المعالم وهذا لا يختلف في مراحلها الأخيرة أن تصدر لا يوجد أي إشكالية في تطبيق النظام وال المرجع الأصل لإعمال الإجراءات سواء عند رجال الضبط أو رجال التحقيق هو نظام الإجراءات الجزائية حرفياً وهذا شيء يجب أن يكون في تكامل عملنا.

أما فيما يطمح اليه الأمن العام من هذا الملتقى فقال مدير الأمن العام اللواء عثمان بن ناصر المحرج أن ما نظمح اليه من الملتقى أن الجميع يعلم أن مديرية الأمن العام مرتبطة بالهيئة في عدة قضايا منها قضايا العرض وقضايا النفس وقضايا المال وهذه من أهم القضايا النفس العامة بالنسبة للناس إضافة لقضايا الوظيفة العامة والقضايا الاقتصادية .
وجميع هذه القضايا من الضروريات التي أمر بها الشرع ونحن في الأمن العام لا ندعى الكمال ومن أدعى الكمال فهو ناقص والقصور طبع البشر ولا نستطيع أن نقول إن أجراءتنا كاملة واجتمعنا مع زملائنا بالهيئة بسبب ارتباط القضايا كما أسلفت فنحن رجال ضبط وجمع أدلة واستدللات ونحيل قضية لزملائنا بهيئة التحقيق والمحققين ورؤسائهم المشرفين على فروع الهيئة يضعون ملاحظاتهم عليها .
وأجتمعنا اليوم لسماع ملاحظاتهم علينا ونبدي لهم ملاحظتنا عليهم بكل شفافية والهدف هو التكامل بما يعود على المواطن والمقيم بالفائدة على هذه الأرض الطيبة، مجدداً التأكيد أنه لا يمكن أن يسجن شخص بدون تهمة.



يحصلون على السكن قبل الآخرين وفق الأحكام مستبعدو «الإسكان» يعودون بمميزات المقبولين شريطة إرفاق المستندات

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 8 ذو القعدة 1435 هـ - 3 سبتمبر 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140903Con20140903720942.htm>

عبد الرحيم بن حسن (جدة)
كشفت لـ «عكاظ» مصادر خاصة عن أن وزارة الإسكان ستعتمد إلى إعادة أي مستبعد ورد اسمه في قائمة الإقصاء في حال أثبتت من خلال تقييم المستندات التي تؤكّد سلامته موقفه، بما يجعله متلقاً مع شروط الاستحقاق ليصبح مؤهلاً فيأخذ مكانه الطبيعي داخل القائمة بحسب ضرورة احتياجاته، ولن يوضع في ذيل القائمة باعتبار أنه كان مستبعداً؛ مما يجعله مؤهلاً للحصول على السكن قبل غيره طبقاً للأحكام.
وستبدأ وزارة الإسكان خلال الفترة المقبلة في إجراءات «فلترة» جديدة لقائمة المستبعدين الذين لم تشملهم الموافقة على منح سكن لهم، بعد الوقوف على الدفوعات التي ستصل الوزارة من قبل المستبعدين.
يشار إلى أن وزارة الإسكان أعلنت قبل أيام قليلة عن وصول عدد المستحقين للدعم السكني إلى 620397 من إجمالي عدد المتقدمين البالغ 960397 متقدماً، في حين جرى استبعاد ما يزيد عن 300 ألف متقدم بداعي عدم تطابق التقديم مع اشتراطات الحصول على السكن.



ضبط «مخالفين» لقرار تشغيل الأحداث بـ «صناعية جدة»

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 8 ذو القعدة 1435 هـ - 3 سبتمبر 2014 م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=19907&CategoryID=5

جدة: سامية العيسى

نفذ مكتب "عمل جدة" بمشاركة شرطة محافظة جدة ولجان التفتيش، القرار 165 القاضي بمنع تشغيل الأطفال بورش الحداة وتصلح السيارات، إذ ضبطت الحملة التفتيشية أمس عدداً كبيراً من الورش الصناعية وبعض محلات التي تعتمد على الحرف اليدوية وصناعة الحديد تشغل لديها أحداثاً دون سن العاشرة في بعض الأعمال الصناعية الخطيرة. وأكد مدير عام فرع وزارة العمل بمنطقة مكة المكرمة عبدالمنعم الشهري، استمرار هذه الحملات الموجهة سواء جغرافياً أو حسب الأنشطة أو الكيانات والجميع تحت النظام وفق برامج اعتمدتها الوزارة لتحقيق الفعالية التفتيشية، وتأتي في مقدمتها برنامج التفتيش الموجه آلية، إذ يولي فرع الوزارة اهتماماً بالغاً بأهمية المتابعة لما ألت إليه المخالفات المرصودة من قبل مفتشي المنطقة والعمل بشكل عملي بازالتها وتصحيح وضع مرتكبيها، نافياً وجود اهتمام بعمل الزيارات التفتيشية في الأماكن المغلقة والمكيفة والمراكز التجارية. وقال إن حملة أمس كانت لمنطقة شعبية مشوقة ومحلات ورش السيارات، مؤكداً على أهمية حمائية المفتشين ميدانياً وذلك بمشاركة رجال الأمن من أفراد شرطة محافظة جدة، وذلكإيماننا بأهمية التشاركيّة بين القطاعات الحكومية، لافتاً إلى وجود حملات تمت وستتم بمشاركات جهات حكومية أخرى في الأيام المقبلة.



ما مصير الحقوق التي لا تقبل فيها الدعوى شكلاً؟

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 8 ذو القعدة 1435 هـ - 3 سبتمبر 2014 م

<http://www.alriyadh.com/972565>

محمد بن سعود الجذلاني

والمقصود - كما هو واضح في العنوان - أن هناك آلاف الدعاوى التي يقيمها أصحابها للمطالبة بحقوق ضد جهات الإدارة، من الدعاوى التي يختص بها القضاء الإداري ممثلاً في ديوان المظالم، وتصطدم هذه الدعاوى منذ بدايتها بعائق يحول دون سماع الدعوى والدخول في بحث الموضوع والتحقق من مدى عدالة المطالبة، ألا وهو العائق الشكلي المتمثل في تجاوز المدد المنصوص عليهما في نظام المرافعات أمام ديوان المظالم (المادة الثامنة)، إذ مقضى تطبيق ما نصت عليه هذه المادة، عدم قبول أي دعوى تتجاوز المدة الواجب المطالبة أو التظلم قبل انقضائها، وعدم القبول الشكلي هذا ليس له أي تأثير على موضوع الحق الذي لم يتدخل القضاء أصلاً لبحثه والتحقق من ثبوته أو عدمه.

ونظراً لكثرة الدعاوى التي تصدر أحكام من المحاكم الإدارية بعدم قبولها شكلاً لهذا السبب، والتي تشكل نسبة كبيرة جداً من الدعاوى المنظورة أمام القضاء الإداري، فقد شغل هذا الموضوع نقاشاً متعدد طويلاً، ويتجدد هذا الهم كلما رأيتُ أو سمعتُ أو عرضتُ على مطالبة أظنها عادلة، إلا أن تجاوز صاحبها لهذه المدد يجعل القضاء من نوعاً من سماع دعواه، ما يعني أن هذا الحق صار بمثابة الضائع.

ولستُ هنا بقصد مناقشة الأسباب الكثيرة التي تجعل بعض أصحاب الحقوق يتأخرون في المطالبة بها حتى تمضي هذه المدة، وذلك إما جهلاً منهم، أو لأعذار قد لا يقبلها القضاء؛ ولكنني أردت طرح هذه القضية - الشائكة - للنقاش وكلّي أمل أن يجد مقالٍ هذا صدىً أو مبادرة من أي جهة أو مسؤول حرِيص على إحقاق الحق وبسط العدل وبراءة النسمة، والانتصار لشريحة كبيرة من المظلومين الذين قد تسبّب في ظلمهم في كثير من الأحيان أخطاءً ومخالفات من بعض الجهات الحكومية.

ثم إنني أؤكد أيضاً على أنه ليس الغاية من كلامي السابق الاعتراض على ما تضمنه نظام المرافعات أمام ديوان المظالم من الإلزام برفع الدعاوى خلال مدد محددة، أو المطالبة بإلغاء هذه المدد، لأنها لم توضع عبثاً، وليس خلواً من المصلحة، وهذا ما سأوضحه في هذا المقال؛ إنما قصدتُ بتناول هذا الموضوع التأكيد على مسألة شرعية غالية في الأهمية، لها مساس بقضية الظلم الذي حرّمه الله على نفسه وجعله بين عباده محراً، وبقيمة العدل الذي هو أساس الملك، بل وأساس صلاح الحياة واستقرار الأمم والمجتمعات.

فالملكة العربية السعودية هي الدولة الوحيدة في العالم التي جعلت أحكام الكتاب والسنّة حاكمة على نظامها الأساسي وعلى جميع أنظمتها، والشريعة الإسلامية عظمت أمر حقوق الخلق، وأعلن النبي صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع أن دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم حرام كحرمة ذلك الزمّن العظيم في البلد المقدس.

وإنه ما من شك أن بعض أو كثيراً من الحقوق المدعى بها أمام القضاء الإداري التي يتجاوز أصحابها المدد المقررة للمطالبة بها، أنها حقوق ومطالبات عادلة، وأنه قد وقع عليهم أخطاء أو إجحاف من بعض الجهات الحكومية، ولم يحل بينهم وبين التظلم، واستعادة هذه الحقوق، إلا تأخّر هم في المطالبة .

وإذا كان الأمر كذلك فإنّ ما هو معلوم من أحكام الشريعة، ومقرر عند كل المسلمين، أن حكم القضاء لا يُحلّ حق المسلم لأخيه، وأن من استولى على مال أخيه بغير حق، حتى ولو كان بحكم القضاء – الذي ليس له إلا الظاهر – فإن ذلك لا يجعل هذا الحق مباحاً لمن غصبه، وتنقى المحكمة العادلة أمام ملك الملوك سبحانه الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، حين يُقتصر حتى للبهائم من بعضها، فكيف بالحقوق التي لم يدخل القضاء في بحث موضوعها أصلاً؟! وهذا الحكم الشرعي الخطير ليست جهات الإدارة مستثنية منه، بل يجري عليها ممثلاً بالمسؤولين فيها ما يجري على الناس فيما بين بعضهم، من أحكام الشريعة.

وبكون الحساب يوم القيمة على من تسبب بأكل حق مسلم أو معصوم ظلماً، سواء أكان مسؤولاً أم موظفاً أم أيّاً كان مرکزه في الجهة الحكومية، وأنه يُسأل عن هذا الظلم كلّ من كان له سلطة وقدرة على رفعه فلم يرفعه. والسؤال الكبير الذي يطرح نفسه : ما هو الإجراء المناسب الذي تقتضي براءة الذمة العمل به لحفظ هذه الحقوق؟ وهذا ما سأحاول تلخيصه فيما يلي :

أولاً : أنه يجب على الجهات الحكومية كافة الوفاء بالتزاماتها، وتطبيق الأنظمة على وجهها الصحيح، واحترام الحقوق والما راكي القانونية، وهذا واجبها المناط بها شرعاً ونظمها. ولا يجوز لأي مسؤول أن يحاول الالتفاف على هذا الواجب والأمانة العظيمة أيّاً كانت المبررات .

ثانياً : ليعلم كلّ مسؤول أن عدم سماع القضاة لهذه الدعاوى لفوات مواعيد المطالبة لا يعني تحلّ الجهة الحكومية من التزامها الثابت شرعاً ونظاماً، فالنظام إنما قصد بوضع هذه المدد في الدعوى الإدارية، الوصول لاستقرار المراكز القانونية أمام الكافة، وجاء تحديد هذه المدد أيضاً مراعاة لما تحتاجه الإدارة من وقت لبحث النظمات المعروضة أمامها، قبل اللجوء للقضاء، وحتى لا يتعمد بعض الأفراد التربص بحقوقهم مدةً طويلة ثم مفاجأة الإدارة بها بعد ذلك. وليس الغاية من هذه المدد قطع الطريق على صاحب الحق، ومنعه منه وتصيير هذا الحق كـمباحاً لجهة الإدارة يجوز لها الاستيلاء عليه، فالحق باق على أحقيته، وله تعظيمه واحترامه وصيانته، إن لم يكن في الدنيا في الآخرة عند الحكم العدل سبحانه.

ثم إن هذه المدد وإن قيدت نظر القضاة عن سماع الدعوى، إلا أنها لا تمنع جهة الإدارة عن بحث التظلم، والوصول للحق، سيما في دعاوى الحقوق الوظيفية والتغويض والعقود.

ثالثاً : إن عدم قبول الدعوى لخلاف الميعاد، وإنّ كان محققاً لغاية مهمة تتمثل في حسن تسيير المرافق العامة وعدم إرباكها أو تعطيلها؛ إلا أنه يلقي على عاتق الجهات العليا في الدولة مسؤولية تنظيم جهات رقابية قانونية لبحث تلك النظمات التي لم يقبلها القضاة، وصولاً إلى تحقيق غايتين مهمتين هما :

إعادة الحقوق الثابتة لأصحابها وإنصاف المظلوم منهم.

محاسبة من يثبت ارتکابه لأي مخالفة للنظام أدت لإلحاق الضرر بالمتضرر.

وذلك إبراءً للذمة وتحقيقاً للعدل وصيانة للحقوق الواجب صيانتها. وإن دولتنا التي تقوم على أساس تحكيم الشريعة، وولاة أمرنا الذين لا يألون جهداً في سبيل إحقاق الحق والحكم بالعدل، لا يستثثروا ولا يستغربون أن يحظى هذا المقتراح عندهم بالقبول والاهتمام.

رابعاً : أتمنى على القضاة الإداري خاصّة أن يراعي مثل هذه القضية في نظره للدعاوى، وفي حال توجّه الحكم بعدم القبول شكلاً، لا يخلو من لفت النظر إلى هذه المسألة وهي أهمية الحقوق وتعظيمها عند الله، وأنّ هذا الحكم لا يجعل من حق المدعى – المحتمل – مباحاً للإدارة .

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش الكريم سبحانه.

• ساند" المغذي الجديد للبطالة وأكثر من ذلك

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 8 ذو القعدة 1435هـ - 3 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/03/article_882862.html

عبدالحميد العمري

أظهر أحدث مسح لقوى العاملة 1435 – 2014 الدورة الأولى، الصادر عن مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، ارتفاعاً في أعداد العاطلين عن العمل من السعوديين، من 622.5 ألف عاطل بنهاية 2013 إلى 657 ألف عاطل بنهاية النصف الأول من العام الجاري، وانحصرت الزيادة خلال الفترة في رصيد الإناث الذي ارتفع من 361.1 ألف عاطلة إلى أكثر من 396.7 ألف عاطلة، مقابل تراجع أعداد العاطلين من الذكور للفترة نفسها من 261.4 ألف عاطل إلى 260.3 ألف عاطل.

وتجاوزوا للختلاف الكبير بين بيانات العاطلين عن العمل بين كل من مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات وصندوق الموارد البشرية التابع لوزارة العمل، وللاختلاف أيضاً بين المصلحة من جهة وبقية مصادر البيانات عن سوق العمل المحلية لدى وزارة العمل ووزارة الخدمة المدنية من جهة أخرى، التي تختلف تماماً في بياناتها حول أعداد العمالة الوطنية والواحدة بصورة كبيرة ولا فرق، انتظاراً لما سيظهره "مرصد سوق العمل المحلية" الذي مضى على الحديث عنه أكثر من ثلاثة أعوام مضت، ينتظر أن تدشنه وزارة العمل للقضاء على ذلك التضارب المعلوماتي بين ثلاث جهات حكومية حول ذات المتغيرات، الذي سيعالج دون شك هذه المعضلة حول أحد أهم مؤشرات الأداء الاقتصادي المحلي. حتى ذلك التاريخ غير المعلوم لدى أحد؛ تشير الزيادة في أعداد العاطلين عن العمل من السعوديين، إلى ارتفاع معدل البطالة بين السعوديين من 19.2 في المائة المسجل بنهاية 2013 إلى 19.3 في المائة في منتصف عام 2014، فيما سجل معدل البطالة للذكور السعوديين تراجعاً من 12.8 في المائة للفترة نفسها إلى 12.4 في المائة، مقابل ثبات معدل البطالة بالنسبة للإناث عند مستوى 30.3 في المائة.

يستمد الحديث في هذه المرحلة الحاسمة من عمر سوق العمل المحلية، أهمية أكبر وأكثر حساسية بسبب عاملين جديدين، سيحولان مسار السوق في المستقبل القريب، العامل الأول: التغيرات المرتقبة على نظام العمل السعودي في القطاع الخاص، وتحديداً في مواده المتعلقة بالتعاقد بين رب العمل والعامل، التي ستمنح مرونة أكبر لأرباب العمل في الاستغناء عن خدمات العامل. العامل الثاني: بدء التطبيق الفعلي لنظام التأمين ضد التعطل عن العمل "ساند"، الذي يستهدف حماية العاطل عن العمل مؤقتاً، لمن كان عمره دون 59 عاماً، بصرف تعويض شهري لمن فقد وظيفته لظروف خارجة عن إرادته مع رغبته في العمل وبحثه عنه.

أثبتت تجربة سوق العمل المحلية طوال نحو أربعة أعوام، رغم كل ما أظهرته بيانات وزارة العمل من زيادة ظاهرة في أعداد العمالة الوطنية داخل منشآت القطاع الخاص، يقدر وصولها منذ نهاية 2010 حتى منتصف العام الجاري 877.4 ألف عامل، مرتفعة من 724.7 ألف عامل بنهاية 2010 إلى أكثر من 1.6 مليون عامل سعودي وسعودية بحلول منتصف 2014، إلا أنها في الوقت ذاته واجهت تحديات جسيمة جداً، تمثلت في: (1) تقاعم التوظيف الوهمي، الذي لجأ إليه منشآت القطاع الخاص لتجاوز متطلبات عشرات البرامج واللوائح التي أقرتها وزارة العمل طوال الفترة. (2) ونتيجة لذلك ظل متوسط أجور العمالة السعودية متذبذباً، وسجل بنهاية 2013 تراجعاً للعام الثالث على التوالي، ليقف عند 4748 ريال شهرياً "مسجلاً تراجعاً نسبته 11.2 في المائة، مقارنة بنهاية 2011"، ووفقاً لاستمرار المعطيات بأوضاعها نفسها،

وقياساً على التطورات الحديثة الأخيرة، يتوقع أن يستمر التراجع في مستويات الأجور كما سأبين بعد قليل. (3) زيادة الاستقدام، وعدم قدرة منشآت القطاع الخاص رغم حجم التوظيف غير المسبوق في تاريخ الاقتصاد الوطني للعملة الوطنية الاستغناء عن الاعتماد على العمالة الوافدة، وصل صافي الزيادة في العمالة الوافدة خلال الفترة نفسها 2010 – 2014 إلى نحو 2.3 مليون وافد 2.6 ضعف زيادة العمالة الوافدة" ، ليبلغ حجمها مع منتصف العام الجاري إلى أكثر من 8.5 مليون عامل وافد، وهو أمرٌ مفهوم بالنسبة لمن يدرك طبيعة عمل منشآت القطاع الخاص، التي يتركز نشاطها على إما الاستيراد بالجملة من الخارج والبيع بالتجزئة في الداخل، أو على الدخل المتاتي من العقود والمناقصات مع الحكومة، وهو ما ينتج وظائف مؤقتة قياساً على ارتفاع أسعار النفط وزيادة الإنفاق الحكومي، كما لا تتطلب تلك الوظائف توافر مهارات تعليمية مرتفعة، وهو ما يؤكده وجود أكثر 68 في المائة من العمالة الوافدة التي لا تحمل أكثر من الشهادة الابتدائية. وهذا بدوره أسمهم في زيادة تحويلات العمالة للخارج، وفقاً من حجم التسرب الاقتصادي محلياً.

الآن، يأتي الأثر المتوقع للتغيرات القادمة على نظام العمل الجديد، والقطاع التكافلي ظاهرياً لنظام "ساند"، حيث سيشهد هذا التطور الأخير في زيادة المرونة بالنسبة لقطاع الأعمال للتخلص من العمالة الوطنية، غير أنه هذه المرة سيشهد فئات بعضها تتمتع بارتفاع موهبتها وسنوات خدمتها، وأخيراً وهو الأهم مستويات الأجور، التي يقدر عددها بأكثر من 203 ألف عامل وعاملة من السعوديين. لا أقول هذه المرة يتوقع بل لقد بدأت فعلياً العديد من الشركات الكبرى، وبعضها شركات تمتلك الحكومة في رأسها نسباً مرتقبة، بمخاطبة العديد من موظفيها في المستويات الوظيفية الرفيعة حول عدم تجديد عقودها، ونتيتها في إنهاء الارتباط الوظيفي معها.

هذا سيؤدي بغض النظر عن زيادة معدلات البطالة، إلى تحقق وقوع عدد من التغيرات بالغة الضرر على المستويات الاجتماعية والاقتصادية كافة، يصعب بكل صراحة تصورها وتتصور الآثار الفادحة التي ستخلفها وراءها، ولعل المجال ينفتح قريباً لتسلط الضوء بصورة أكبر عليها في القريب العاجل – بإذن الله. غير أن المنشود في الوقت الراهن، وعلى وجه السرعة، أن يتم استدراك الأمر قبل أن يستحق بنمط سيكون خارجاً عن السيطرة حال وقوعه، ولن يفيد معه مهما اتخذت من حلول في تخفيف صداماته الاجتماعية والاقتصادية البالغة الضرر. إذ يجب اتخاذ التالي: (1) إعادة النظر كلية في التغييرات المقترحة على نظام العمل، وتحديداً فيما يخص مواد التعاقد بين أرباب العمل والعمالين. (2) إعادة النظر في نظام "ساند" من حيث مصادر تمويله بداية، ومن حيث الفئات العمرية التي يشملها، ليتم خفضه إلى سن 36 عاماً، وفي حال فقد العامل وظيفته للأسباب نفسها التي لأجلها أنشئ "ساند"، أن يتم صرف تقاعده إذا كان المتضرر قد أنهى خدمات تتجاوز 25 عاماً، مضافاً إليها تعويضه عن بقية سنوات خدمته المتبقية حتى سن 60، كونه لم يكن صاحب قرار إنهاء خدمته، وفي حال كانت خدمته دون 25 عاماً، يتم تعويضه بما لا يقل عن 80 في المائة من أجراه قبل فقدانه وظيفته رغماً، دون تحديد زمن لها حتى يجد فرصة عمل بديلة، وهو المعروف به في العديد من الاقتصادات كالسويد وأستراليا، وهي الدول التي غابت تجربتها تماماً عن التجارب التي استشهدت بها وزارة العمل والتأمينات الاجتماعية. والله ولني التوفيق.



سمة وتقريبرها الائتماني: حقوق المستهلك المهدورة!

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 8 ذو القعدة 1435هـ - 3 سبتمبر 2014
<http://www.al-jazirah.com/2014/20140903ar2.htm>

د. محمد بن يحيى الفال

من من المستهلكين الذي يعرف حقوقه كمستهلك فيما يخص تقريره الائتماني، انطلاقاً من رؤية الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة)؟! والتي يوضح موقعها على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، بأن أحد أهدافها السبعة وأولها، هو «نشر الثقافة الائتمانية في المجتمع بكافة أطيافه سواءً للأفراد أو المؤسسات». هدف جميل، تمت ديباجته بطريقة يعتقد من يطلع عليها بأنه تم تطبيقه على أرض الواقع فعلياً. ولكن الحقيقة التي لا غبار عليها، هي أن غالبية المستهلكين في المملكة لا يعرفون الدور الذي تقوم به سمة ولا آليات عملها، إلا بعد أن ترميهم الأقدار وبطريقة

الصدفة المحضة وعند تقديمهم للحصول على قرض ليفاجئوا بأن أسماءهم مدرجة على قائمة سمة السوداء للمتعشرين في سداد مستحقات سابقة. صفحة سمة على الإنترنت تشير بأنها أنشئت عام 2002م من قبل عشر بنوك تجارية تعمل في المملكة، وأنها باشرت عملها فعلياً بدءاً من عام 2004م، وبإشراف مباشر من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي (البنك المركزي). عليه فإن سمة لها في سوق العمل عشر سنوات، مدة كافية بأن يكون الجميع على دراية كاملة فيما يخص تقريرها الائتماني الذي يلعب دوراً أساسياً في أحقيتها المستهلك في الحصول على قرض أو خلافه داخل المملكة، وفي فترة لن تكون بعيدة في كافة دول مجلس التعاون الخليجي للدول العربية.

قد يجزم المرء بأن غالبية المستهلكين ليست لهم لا الدراية أو الاطلاع عن الكيفية أو الأسباب التي تؤدي في نتيجتها النهائية إلا إدراج أسمائهم ضمن قائمة سمة السوداء للمتعشرين. هنا تناول في غاية الأهمية والموضوعية، كيف يمكن لجهة غير رسمية، بمعنى أنها شركة خاصة أن تضع اسم مستهلك ضمن قائمتها الائتمانية كمتعثر عن السداد بدون علمه الشخصي، أو على أضعف الإيمان أن يكون مطلاعاً على الأسباب التي تؤدي لذلك؟! ولعل الأدهى والأمر هو أنه يتم وضعه في القائمة بعد أن يسدد مخالفة التأخير في الدفع. ومثال ذلك إذا تأخر مستهلك يحمل بطاقة ائتمان عن تسديد قسط مستحق عن بطاقة الائتمانية، يتم حساب نسبة مستحقة عن هذا التأخير، يدفعها لاحقاً، ثم يرفع اسمه لقائمة سمة. لينطبق عليه مثل أمريكي ذائع الصيت وهو (Damned If You Do, Damned If You Don't)، بمعنى «الويل لك إن فعلت، والويل لك إن لم تفعل». وبما أن الحديث ذو شجون، ففي أمريكا، وهي من الدول الأولى في العالم التي طبقت نظام التقرير الائتماني للمستهلك، تم إصدار قانون لحقوق المستهلك فيما يخص تقريره الائتماني (Consumer Rights Report Act)، ويكتون هذا القانون من عدة نقاط، تصب في مجملها في صالح المستهلك أولاً، ومنه أنه يلزم إطلاعه على أي معلومات ائتمانية تستخدم ضده من خلال اسم وعنوان ورقم تلفون الجهة التي أدرجت اسمه ضمن قائمة المتعشرين. كذلك فإنه إذا كان عاطلاً عن العمل ويتوقع أن يقدم على وظيفة خلال ستين يوماً، فإنه لا يدرج اسمه ضمن قائمة المتعشرين. وللمستهلك كذلك الحق في الحصول على تقييم بال نقاط عن وضعه الائتماني وبشكل دوري، مما يجعله منتبهاً لأى انخفاض في تقريره يؤدى إلى عدم أهليته في الحصول على تسهيلات ائتمانية. ويؤكد القانون الأمريكي، أنه لا يمكن أن يشمل تقرير المستهلك الائتماني على عمليات سابقة ذات طابع سلبي ويكون لها تأثير على التقرير..

ويضيف القانون أنه من الضرورة الحصول على الموافقة الشخصية للمستهلك إذا كان تقريره الائتماني سوف يُرسل إلى جهة تقدم لها للحصول على وظيفة. وأخيراً، يحق للمستهلك الحصول على تعويضات بسبب تعرضه لمشاكل بسبب عدم عرض تقريره الائتماني عليه. وسائل التواصل الحديثة تتيح لجهة مثل سمة التواصل مع من يصل لها اسمه في قائمة المتعشرين، فلماذا لا تتبع ما قامت به العديد من الجهات في تطبيق إعلام وإفادة الشخص ذي العلاقة بما يصلها من معلومات هي في صميم شأن يخص قدرته على الحصول على تسهيلات ائتمانية؟ فمثلاً نظام ساهر للمخلفات المرور يعلم الشخص حال حصول مخالفة بالمركبة التي يمتلكها، وقد أعلنت الشركة السعودية للكهرباء في الأيام السابقة بأنها سوف تقوم بإعلام مستخدميها بقطع التيار الكهربائي عنهم في حالة عدم سدادهم قبل أربعة أيام من تاريخ القطع الفعلى للتيار. يبقى تساؤل آخر حول دور الجهات ذات العلاقة في تقييم التقرير الائتماني للمستهلك الذي يصدر عن سمة، وهي جهات رسمية وغير رسمية، وأول هذه الجهات هي مؤسسة النقد العربي السعودي (البنك المركزي)، والتي يبدو أنها اكتفت بدور الإشراف طبقاً لموقع سمة الرسمي على الإنترنت، دورها المحوري كونها الجهة ذات المسئولية الأولى في موضوع ذي علاقة غاية في الأهمية بأحقيتها المستهلك في الحصول على تسهيلات ائتمانية، تخلت عنه لشركة تضع وتُنسن فيه ما شاءت من قوانين. وزارة التجارة والصناعة وعلى رأسها وزير عُرف عنه بأنه عملى ويسعى جاهداً نحو كل ما من شأنه تخفيف معاناة المستهلكين، يبدو أنه ارتضى بالأمر الواقع وبأن إشكالية التقرير الائتماني هي من اختصاصات مؤسسة النقد، وليس من اختصاصات وزارته. مجلس الشورى، كالعادة، هو الحاضر الغائب، يُسمع عنه جمعة ولا يُرى طحاً، وكان المفترض منه وهو الجهة التي أنشأها ولـي الأمر - حفظه الله - لتكون جهة استشارية ترفع كل ما يعترض المواطن من مشاكل للبت فيها وإصدار المراسيم الخاصة بحلها، يتضح أنه مشغول بتصحيح أوضاع منسوبيه، والكل يذكر عدم تمريره لمقترح بدل السكن لموظفي الدولة، وفي نفس الأسبوع تم تمرير مقترن منح أعضائه وسام المغفور له - بإذن الله - الملك عبدالعزيز - طيب الله ثراه -، مع كافة الامتيازات الخاصة بذلك. جمعية حماية المستهلك، ينطبق عليها مقوله المثل المديني الشهير «ما تقع السفينة إلا على الضرعية»، بمعنى أنها الجهة الأضعف والمفضلة للعديد في نقدها لما يخص حقوق المستهلكين، مع أنها جهة غير تجارية ومؤسسة مجتمع مدنى تحتاج للكثير من الدعم والرؤية لتحقيق أهدافها.

أخيراً، لو صدق التوایا وبعد من الاجتماعات التي لا تتجاوز أعداد أصابع اليد الواحدة بين الجهات ذات العلاقة والمذكورة أعلاه، فمن الممكن الوصول إلى صيغة لتقرير ائتماني يرضي الجميع، المستهلكين والبنوك، ولكن ذلك مجرد

حلم فالببر وقراطية متजذرة ومقيمة فينا ما أقام عسيب، وهو الجبل الذي ذكره أمير الشعراء امرؤ القيس وهو يرثي نفسه عندما نزلت به المنية، ولا تذكر بالرحيل، وقودوها تسويق ومماطلات ببداية ولا نهاية.

حقوق الإنسان في العالم

اليوم السابع

اليونسكو تدعو لمحو الأمية حول العالم بمنح الجوائز

المصدر: جريدة اليوم السابع الاربعاء 8 ذو القعدة 1435هـ - 3 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

تشكل النساء، اليوم، ثالثى مجموع الأشخاص الأميين الراشدين فى العالم البالغ عددهم 781 مليون نسمة. وهناك أيضاً 58 مليون طفل فى سن التعليم الابتدائى غير ملتحقين بالمدارس، ويُحرجَ 63 مليون مراهق فى سن المرحلة الدنيا من التعليم الثانوى من حقهم فى التعليم، ويعرضون وبالتالي لخطر الانتحاك بقوافل الأميين. وترى المديرة العامة لليونسكو إيرينا بوكوفا "أنَّ هذا الوضع غير المقبول يكبح جميع الجهد الرامية إلى الحد من الفقر والنهوض بالتنمية البشرية المستدامة". (وصلة إلى الرسم البيانى الجديد لمحو الأمية). وتُنَهَّى جوائز اليونسكو الدولية لمحو الأمية لبرامج رائدة تبرز الدور المركزى الذى يضطلع به محو الأمية فى تعزيز التنمية المستدامة، من خلال حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحل النزاعات والتنوع الثقافى. ومحو الأمية، بوصفه أساساً للتعليم والتعلم مدى الحياة، يشكل حقاً أساسياً ينص عليه الإعلان العالمى لحقوق الإنسان. والفاائزون بجوائزنا لعام 2014 يبيّنون كيف أنَّ محو الأمية يُشكِّل عاملاً مسراً عالى التقدمة، إذ يمكن المجتمعات من أن تنمو على نحو أكثر شمولية واستدامة. ويشكل هؤلاء الفائزون مصدر روحى لنا جميعاً بفضل مشاريعهم الخلاقة التى كان لها أثر دائم على الأفراد والمجتمعات حتى في أشد الظروف صعوبة وقسوة. وسوف يجرى تسليم الجوائز فى مدينة دكا (بنغلادش) بمناسبة اليوم العالمى لمحو الأمية (وصلة إلى الصفحة على شبكة الإنترنت)، وذلك فى سبتمبر. وتشمل الجهات الفائزة بجائزة اليونسكو - الملك سيجونغ لمحو الأمية (وصلة) كلاً من وزارة التربية فى إكوادور ورابطة تعزيز التعليم غير النظامى فى بوركينا فاسو. وفي إكوادور، استفاد ما ينادى 325000 شخص من "مشروع توفير التعليم الأساسى للشباب والكتاب" منذ انطلاقته. ويجرى تشجيع المشاركين على الاستفادة من الخدمات المدعومة من قبل الحكومة، مثل الوظائف والرعاية الصحية والمنح الزراعية. ويجرى تعليم السكان الأصليين بلغتهم الأم استناداً إلى نهج يقوم على رؤيتهم للعالم. وتقول إيستر ماريا لوموس، مستشاره محو الأمية فى الوزارة، ما يلى بهذا الصدد: "لقد أصبح بإمكان 44021 شخصاً من السكان الأصليين (الكيشوا) وسكان إكوادور القراءة والكتابة بلغتهم الأم، الأمر الذى يضمن لهذا الشعب المتواجد بشكل أساسى فى المناطق الريفية الحفاظ على هويته الثقافية وتعزيز قيم أسلافه". وفي بوركينا فاسو، ترتكز رابطة تعزيز التعليم غير النظامى على النساء ومحو الأمية، إذ إنَّ النساء "يشكلن أكثر من 50% من سكان بوركينا فاسو، ولسوء الحظ أغلىبيتهن من الأميات مع نسبة تبلغ 82% فى المائة". ويعكس هذا الوضع غير المقبول أحد أهم مظاهر الظلم الأكثر شيوعاً فى أيامنا هذه، إلا وهو عدم التكافؤ فى فرص الالتحاق بالتعليم والأمية تبقى النساء مهمشات وتشكل عائقاً أساسياً يحول دون الحد من الفقر المدقع. ولا يمكن تحقيق التنمية المستدامة إذا لم تتمتع النساء بحقوق متساوية وفرص متكافئة. وبهدف تمكين النساء اللواتى يعيشن فى الفقر المدقع، يسعى برنامج الرابطة إلى تحسين حياة النساء عن طريق تزويدهن بمهارات القراءة والكتابة والحساب وتدربيهن فى مجال الصحة والتنمية الاقتصادية المستدامة، فضلاً عن تقديم تسهيلات لهن للحصول على قروض صغيرة. والبرنامج الذى استفادت منه 18000 امرأة حتى الآن فى بلد متعدد اللغات والتقاليف قد حقق نجاحات عديدة على صعيد مكافحة الفقر وإزالة الغابات والتلوث، وذلك من خلال أنشطة نفذت بخمس لغات محلية. وأما جائزة اليونسكو - كونفوشيوس لمحو الأمية فقد فازت بها ثلاثة منظمات، ومن بينها الجمعية الجزائرية لمحو الأمية (اقرأ) التى نفذت برنامجاً بعنوان "محو الأمية والتدريب ودمج النساء". وقد وفر هذا البرنامج الدعم إلى أكثر من 17000 شخص حتى هذا التاريخ.

وبالإضافة إلى تدريس مهارات القراءة والكتابة والحساب، يقوم البرنامج بتعليم المشاركون فيه على المواطنة، والصحة، والحماية البيئية، وحقوق الإنسان. كما يوفر المنشورة القانونية للمتدرّبين السابقين بغية مساعدتهم على إدارة مشاريعهم الجديدة. وتذكر عائشة باركي، رئيسة جمعية "إقرأ"، قائلة: "لقد واجهنا مؤخرًا حادثة أليمة فقد قامت والدة شابة لم تكن تعرف القراءة أو الكتابة بإعطاء الدواء الخاطئ لابنها الصغير. وكان جلّ ما فهمته أنَّ ما أعطته لابنها كان دواءً وتمسّت أن يشفيه من مرضه. ولكن، ما كان من الدواء الخاطئ إلا أنَّ جعل حالة الولد تتدهور أكثر فأكثر، الأمر الذي أودى به إلى المستشفى. فمحو الأمية لا يشكل أداة للنمو الاقتصادي فحسب، بل هو أيضًا في غاية الأهمية لبقاء المجتمعات.

والجهل يكُلُّ أكثر مما قد توفره المعرفة. ويمكن لمحو الأمية أن ينقذ أرواحًا!". وفي إسبانيا، فازت مدرسة التعلم مدى الحياة من أجل التنمية المجتمعية في بوليفونو سور بجايزة على مشروعها الذي يوفر تدريبًا من أجل محو الأمية، وتعلّمًا مهنيًا، وتعلّمًا خارج الإطار المدرسي يمكن التصديق عليه، ويزوّد المستفيدين منه بالمهارات الضرورية للحصول على عمل وتنظيم المشاريع. ويتجه المشروع إلى مجموعة متنوعة من الأشخاص الذين يتّبعون إلى ثقافات مختلفة تضم مواطنين من إسبانيا ومهاجرين من شمال أفريقيا وأفرادًا من جماعة الروم في منطقة يسودها الحرمان في إشبيلية. ويتّبّع المشروع، من خلال عدد من الأنشطة المجتمعية المرتبطة بالموسيقى والمسرح على سبيل المثال، تعزيز الوعي بالثقافة والإيكولوجيا. ونجح هذا البرنامج في إدراج مهارات القراءة والكتابة والحساب الأساسية في العمليات الأوسع نطاقاً الرامية إلى تحقيق التنمية المجتمعية، وفي إبراز الإمكانيات التي توفرها أنشطة محو الأمية لحفظ الناس على العمل وتغيير حياتهم نحو الأفضل. وتعكس الشهادات التي وفرها المتعلّمون الجدد التحول البعيد المدى الذي تقضي إليه المعارف والمهارات المكتسبة حديثًا في جوانب الحياة كافة. (وصلة إلى مقالة لوسيا) وتقول دولوريس غالبيغو: "عمري 54 عاماً وأنا أتعلم القراءة والكتابة. ولم أكن قادرة على الدراسة عندما كنت شابة لأنَّه كان على أن أعتنِ بأخواتي وأخواتي. وأصبحت الآن آتى كل يوم إلى المركز، حتى أتنى الحق والدتي به، فارتادته على مدى ثمان سنوات وتعلّمت القراءة هي أيضًا". للمزيد بالإنجليزية والفارزنان الأخرىان هما معهد مولتيتو للغات ومحو الأمية (جنوب أفريقيا) والمعهد الدولي لمحو الأمية. فبرنامجهما الابتكاري بعنوان "جسور إلى المستقبل" يستخدم تكنولوجيات المعلومات والاتصال لتزويد سكان المناطق الريفية والمناطق الحضرية الأقل نمواً بالمهارات الضرورية، بصرف النظر عن أعمارهم. ويتّبّع البرنامج للأطفال والشباب والكبار اكتساب مهارات القراءة والكتابة والحساب باستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال وتعلم استخدام الحواسيب، وذلك باللغة الإنجليزية وبثلاث لغات أفريقية. واستُهل البرنامج في عام 2007، واستفاد منه 30000 طفل من أطفال المدارس و 6000 شخص من الشباب والكبار في مراكز التعليم الأساسي والتدرّيب المخصصة للكبار.

ويعزّز البرنامج التنمية المستدامة من خلال توفير مصادر تعليمية تربط بالصحة والبيئة والتنمية الاجتماعية والتعليم المهني. ويشير سيباتي ماشوغا، وهو مدرب في معهد مولتيتو في ليمبوبو، إلى السعادة التي يشعر بها تلامذته إزاء التعلم بواسطة الأجهزة اللوحية، قائلًا: "لقد كانت المرة الأولى التي يرون فيها ويسمعون التكنولوجيا بلغتهم الخاصة". وأضاف: "تحتاج ليمبوبو إلى التكنولوجيا ليس فقط للتلامذة من الصف الأول وحتى الصف الثالث، بل أيضًا للتلامذة المرحلة الثانوية. وقد رأيت تلامذتي يشعون فرحاً في ذلك اليوم وأتمنى أن أتمكن من القيام بالمزيد من أجلهم. ويتّبع تصميم يوم واحد على الأقل في الشهر لتعليم التلامذة بواسطة الأجهزة المحمولة/ التكنولوجيا". للمزيد بالإنجليزية ويُظهر الفائزون بجوائز اليونسكو، من خلال مشاريعهم الاستثنائية، الدور المحوري الذي يضطلع به محو الأمية في مساعدة الأفراد في تنمية طاقاتهم الكامنة كاملة، وفي إرساء مجتمعات أكثر استدامة، وعادلة وسلامية. ويزوّدونا بالأمل في أنه بإمكاننا أن نضع معاً حلقة الاستبعاد التي تقضي إليها الأمية. وتقدّر اليونسكو أنَّ 84 في المائة من سكان العالم اليوم قادرون على القراءة والكتابة، مقابل 76 في المائة في عام 1990. ومع أنَّه قد أحرز تطورًا باتجاه تحقيق أهداف محو الأمية على الصعيد الدولي، إلا أنَّه لا يزال هنالك تحديات كبرى يتعيّن تخطيّها في المستقبل من خلال اعتماد حل دولي قوي في إطار جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015. وقالت المديرة العامة في هذا الصدد: "إنَّ محو الأمية أكثر بكثير من مجرد أولوية تعليمية. إنَّه استثمار في المستقبل بامتياز. وتحمّلنا رغبة مشتركة في ضمان تحويل هذا العالم إلى مكان يعيش فيه عدد أكبر من المتعلّمين".

كاركاتير

Al-JAZIRAH
المَجَزِيرَة

المصدر: جريدة الجزيرة
الاربعاء 8 ذوال قعدة 1435 هـ -
3 سبتمبر 2014 م

http://www.al-jazirah.com/2014/2014_0903/cartoon.htm?car=mn

تكرار حوادث المعلمات



المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
8 ذو القعده 1435هـ - 3 سبتمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

